

الفتاوى - مسائل متفرقة - أسئلة عامة - الفتوى ٤٠٠ : هل حشو الميت بالقطن في كل فتحة مباح أو غير ذلك ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٦-٢٠٠٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فضيلة الشيخ سؤال الله يخليك توفيت ستي منذ أسبوع والمغسلة دحشت لها قطن بكل فتحا لها وبعض المشايخ النساء قالوا لها حرام وقالوا للمغسلة لازم فمهما يكون مفتوح قالت المغسلة هذا عملي وأعرف أكثر منكم سؤال ثاني: وقت يندهن الميت لازم يفتح وجهها تحت التراب إما لا. وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد .

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيدكم بما يلي:

حشو القطن ليس شرعا عند تغسيل الميت، وإن حدث فليس بمشكلة...وليس كشف الوجه من السنة.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين